

## تعليمات التفرغ العلمي رقم 162 لسنة 2009

استناداً الى احكام البند (رابعاً) من المادة (9) من قانون الخدمة الجامعية رقم (23) لسنة 2008. أصدرنا التعليمات الآتية:

### المادة 1

أولاً لوزير التعليم العالي والبحث العلمي الموافقة على التفرغ العلمي لمن هو بمرتبة استاذ او استاذ مساعد او مدرس داخل العراق وفقاً للقانون.  
ثانياً: للوزير الموافقة على التفرغ العلمي للمشمولين باحكام البند (اولاً) من هذه المادة خارج جمهورية العراق في حالة تعذر استكمال متطلبات التفرغ العلمي داخل العراق.

### المادة 2

يشترط فيمن يمنح التفرغ العملي ما يأتي:  
اولاً: ان يكون حاصلأ على لقب مدرس في الأقل.  
ثانياً: ان يحصل على قبول من احدى الجامعات او المراكز او المعاهد المعترف بها رسمياً من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لقيام التدريسي باجراء بحثه لديها سواء اكان التفرغ داخل العراق ام خارجه.  
ثالثاً: ان لا يؤثر الترشيح على سير التدريس في الكلية او القسم.  
رابعاً: ان يكون حاصلأ في استمارة التقييم السنوي لمن يحمل لقب مدرس على معدل لا يقل عن (70%) سبعين من المائة للسنوات الثلاث الأخيرة.

خامساً: تقديم ما يؤيد تحمل الجهة المضيفة جميع نفقات المتفرغ العلمي طيلة مدة تفرغه.  
سادساً: تقديم كفالة ضامنة تعادل رواتبه ومخصصاته لمدة (1) سنة ويتم تنظيمها وفقاً للقانون وتقديمها من الشؤون القانونية في الجامعة المنتسب اليها.  
سابعاً: ان يحصل على اعلى النقاط المفاضلة في الاستمارة المعدة لهذا الغرض على ان يراعى في المفاضلة بين المرشحين ما يأتي:  
أ- تاريخ الحصول على الشهادة.  
ب- سنوات الخدمة.  
ج- تاريخ الحصول على اللقب العلمي.  
د- عدد الكتب والبحوث المنشورة.  
هـ- الاشراف على الرسائل والأطاريح.  
و- معدل التقييم السنوي.  
ز- رصانة الجامعة المتفرغ فيها.  
ح- العقوبات الانضباطية.  
ط- الغيابات.  
ي- اجادته للغات الحية والحاسوب والانترنت.  
ك- عدد التشكرات الممنوحة.

### المادة 3

يشترط في المتفرغ للمرة الثانية ان يكون قد مضى على تفرغه الاول (5) خمس سنوات.

### المادة 4

تتحمل الجامعة رواتب المتفرغ المنتسب اليها ومخصصات الخدمة الجامعية وفق التعليمات والضوابط المعمول بها.

### المادة 5

يقدم من تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في المادة (2) من هذه التعليمات طلباً خلال المدة المحددة الى رئيس القسم العلمي ويكون معزراً بالوثائق الآتية:  
اولاً: السيرة العلمية المفصلة.  
ثانياً: الأمر الجامعي الخاص بالشهادة الحاصل عليها.

ثالثاً: أسماء المؤلفات والبحوث المنشورة ونسخ منها.  
رابعاً: اسم البحث المقترح للحصول على التفرغ العلمي في شأنه مع خطة أولية للبحث وملخص عنه.

#### المادة 6

أولاً: تتولى اللجنة العلمية في القسم النظر بطلبات التفرغ العلمي والتحقق من مدى توافر الشروط والوثائق المنصوص عليها في المادتين (2) و (5) من هذه التعليمات ومدى تطابق اختصاص المتفرغ مع موضوعه ودراسة خطة البحث والتأكد من رصانة الجهة الداعية للتفرغ.  
ثانياً: تقوم اللجنة العلمية برفع توصياتها الى مجلس الكلية ومن ثم الى مجلس الجامعة لإقرار الموافقة على التفرغ وإحالتها الى دائرة البحث والتطوير في مقر الوزارة للتدقيق.

#### المادة 7

تكون مدة التفرغ العلمي سنة دراسية او فصلاً دراسياً واحداً غير قابلة للتمديد.

#### المادة 8

تتولى تشكيلات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وضع خطتها السنوية الدراسية فيما يتعلق باعداد المتقدمين والاختصاصات المطلوبة لأغراض التفرغ العلمي داخل العراق وخارجه.

#### المادة 9

تتولى دائرة البحث والتطوير في مقر الوزارة تحديد تاريخ بدء التقديم وانتهائه لأغراض التفرغ العلمي.

#### المادة 10

يلتزم المتفرغ العلمي بما يأتي:  
أولاً: انجاز بحث علمي واحد في الأقل في موضوع تفرغه وأن يقدم ما يثبت قبول نشره في مجلة علمية رصينة خلال مدة (1) سنة من انتهاء مدة التفرغ.  
ثانياً: القاء محاضرة في القسم او الكلية عن طبيعة عمله خلال مدة التفرغ والانجازات التي تحققت وتقديم تقرير عن ذلك.  
ثالثاً: تقديم تقرير مؤيد من المشرف كل (3) ثلاثة اشهر عن مراحل انجاز البحث والنتائج التي توصل اليها.

#### المادة 11

يتمتع المتفرغ العلمي بالامتيازات الآتية:  
أولاً: الحقوق والامتيازات الممنوحة له وفق القانون.  
ثانياً: شهادة تقديرية موقعة من الوزير.  
ثالثاً: اعتماد بحثه لأغراض الترقية العلمية.

#### المادة 12

يترتب على المتفرغ العلمي في حالة عدم اكماله متطلبات البحث ما يأتي:  
أولاً: استحصا المبالغ المصروفة له طيلة مدة التفرغ وفقاً لقانون تحصيل الديون الحكومية رقم (56) لسنة 1977.  
ثانياً: حرمانه من التمتع بالتفرغ العلمي مستقبلاً.

#### المادة 13

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الوقائع العراقية العدد 4164 في 20/9/2010



## استمارة التقديم للمنحة البحثية للتدريسي المتفرغ علمياً

\*ملاحظة أشر بعلامة (√) في مربع الاختبار.

اسم الدولة المانحة للمنحة البحثية	العام الدراسي	٢٠ / ٢٠
الاسم الرباعي للمتقدم		
تاريخ الولادة (يوم/شهر / سنة)		
الجنس/ ذكر	أنثى	
الهاتف النقال		٠ ٧

تصق صورة  
ملونة حديثة

معلومات عن الشهادة/

شهادة الدكتوراه	سنة التخرج	الدولة	الجامعة	الكلية	الاختصاص	الاختصاص المقدم عليه

معلومات عن الخدمة الوظيفية/

عدد سنوات الخدمة بعد شهادة الدكتوراه

عدد سنوات الخدمة الفعلية

يوم	شهر	سنة

يوم	شهر	سنة

يملأ هذا الجزء من قبل لجنة المنحة البحثية للتدريسيين/

القابلية الشخصية  يصلح  لا يصلح  
قرار اللجنة: اصيّل  احتياط

عضواً	عضواً	عضواً	عضواً
٢٠ / /	٢٠ / /	٢٠ / /	٢٠ / /
رئيساً للجنة	عضواً	عضواً	عضواً
٢٠ / /	٢٠ / /	٢٠ / /	٢٠ / /

## المستمسكات المطلوبة:

- ١- ملئ استمارة طلب المقابلة .
- ٢- ملئ الجزء العلوي من استمارة التقديم للمنحة البحثية للتدريسيين.
- ٣- على المتقدمين ملئ التعهدات وتصديقها من الدائرة القانونية لجهة انتسابهم ورافقها بكتاب رسمي.
- ٤- وثيقة الدكتوراه مصدقة حسب الاصول وفي حال كون المتقدم اكمل شهادة الدكتوراه في الخارج تزويدنا ( بقرار التقييم , الامر الاداري ).
- ٥- كتاب تأجيل تنفيذ الالتزامات التعاقدية في حال كون المتقدم لم يكمل التزاماته التعاقدية بالنسبة للتدريسيين الحاصلين على شهادة الدكتوراه خارج العراق.
- ٦- مشروع البحث المزمع انجازه خلال فترة المنحة البحثية.
- ٧- السيرة الذاتية باللغة العربية والانكليزية.
- ٨- نسخة من المستمسكات الثبوتية مع نسخة جواز السفر ( لا تقل مدة نفاذه صلاحية الجواز عن سنة).

## تعهد

اني ..... المتقدم للمنحة البحثية .....  
المنتسب في....., اتعهد بعدم المطالبة بأية مبالغ مالية عدا الراتب  
والمخصصات الجامعية بحسب المادة (٤) في تعليمات التفرغ العلمي رقم (١٦٢) لسنة  
(٢٠٠٩) ولاجله وقعت.

التوقيع:

الاسم :

التاريخ:

الموبايل:

\* تصدق من قبل الدائرة القانونية لجهة الانتساب حصراً

## تعهد

اني ..... المتقدم للمنحة البحثية .....  
المنتسب في....., اتعهد أن أقدم تقرير بمرحلة الانجاز البحثي كل  
ثلاث اشهر وموقع من الباحث الشريك ومصادق من قبل رئيس المركز او الجامعة وتأييد  
الملحقية الثقافية, او السفارة في حال عدم وجود ملحقية ثقافية, ولاجله وقعت.

التوقيع:

الاسم:

التاريخ:

الموبايل:

\* تصدق من قبل الدائرة القانونية لجهة الانتساب حصراً.

## تعهد

اني ..... المتقدم للمنحة البحثية .....  
المنتسب في....., اتعهد بعدم الحكم عليّ بعقوبة السجن المؤبد او  
المؤقت والحبس لمدة تزيد على سنة وبخلافه اتحمل كافة التبعات القانونية ولاجله وقعت.

التوقيع:

الاسم :

التاريخ:

الموبايل:

\* تصدق من قبل الدائرة القانونية لجهة الانتساب حصراً.

## تعهد المصاحبة الزوجية (المنحة البحثية)

اني \_\_\_\_\_ المتقدم للمنحة البحثية

اتعهد بعدم اصطحاب عائلتي في البلد المانح للمنحة البحثية ، وبخلافه أتحمل كافة التبعات القانونية المترتبة على ذلك ولأجله وقعت.

التوقيع :

الاسم :

العنوان (مكان العمل):

التاريخ :

الموبايل :

نصادق على صحة التوقيع

التوقيع :

اسم الموظف المختص :

العنوان الوظيفي :

التاريخ :



## تعهد بالمباشرة والحضور (المنحة البحثية)

اني \_\_\_\_\_ المتقدم للمنحة البحثية

اتعهد بالحضور والمباشرة الفعلية في الجامعة المستضيفة في البلد المانح للمنحة البحثية ،  
وبخلافه اتحمل كافة التبعات القانونية المترتبة على ذلك ولأجله وقعت .

التوقيع :

الاسم :

العنوان (مكان العمل):

التاريخ :

الموبايل :

نصادق على صحة التوقيع

التوقيع :

اسم الموظف المختص :

العنوان الوظيفي :

التاريخ :



No.:

Date:

ب ت 4 / 19

الرقم:

التاريخ: 2023/01/02

جامعة ميسان / مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية

م / تفرغ علمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة الى كتابكم المرقم ش ع ب / في / / ٢٠٢٢ الخاص بالتفرغ العلمي للدكتور / / /  
( م / ) التدريسي على ملاك جامعتكم / كلية التربية وبعد تدقيق اوليات الموما اليه يرجى تزويدنا  
الاتي :-

- ١- تعهد بإنجاز بحثين في مجال التخصص
- ٢- تقديم تأييد بعدم تأثير التفرغ على سير التدريس في القسم او الكلية
- ٣- السيرة الذاتية موقعة من العميد
- ٤- خلاصة الخدمة
- ٥- استمارة التفرغ العلمي موقعة من رئيس الجامعة
- ٦- استمارة الترشيح للتفرغ العلمي
- ٧- امر جامعي بالترقية العلمية
- ٨- تقييم الاداء للسنوات الثلاث الاخيرة
- ٩- التعهد بنشر البحوث في المجلات العالمية
- ١٠- ملخص البحثين

١١- على ان لا يكون الدكتور قد تمتع في السنوات الخمسة الاخيرة بالتفرغ العلمي .

١٢- كتاب تأجيل التزامات تعاقدية لـ م.ح.

١٣- كتاب ترشيح للتفرغ العلمي لسنة ٢٠٢٢-٢٠٢٣

للتفضل بالاطلاع واعلامنا .... مع التقدير

أ.د. هناء عبد الحسين محميد  
معاون المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠٢٢/١٢/٤٩

نسخة منه الى ///

- دائرة البحث والتطوير / قسم الشؤون العلمية / شعبة ادارة الشؤون العلمية ... مع الاوليات

- الصادر

م.م امال ٢٨ / ١٢